

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٦٥ لسنة ١٩٦٥

فتح اعتبار إضافي في ميزانية مجلس محافظة بور سعيد للسنة المالية

١٩٦٥/١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الادارة المحلية والقوانين
المعدلة له ،وعل القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن معاشات الموظفين والمستخدمين
الذين انتهت مدة خدمتهم قبل أول أكتوبر سنة ١٩٥٦ ولم يحصلوا
على معاش ،وعل القرار الجمهوري رقم ٢٤٠١ لسنة ١٩٦٤ بربط ميزانية مجلس
محافظة بور سعيد للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥ ،

فروع :

مادة ١ — يفتح في الباب الرابع من ميزانية ديوان عام مجلس محافظة بور سعيد لسنة المالية ١٩٦٥/٦٤ اعتبار إضافي بمبلغ ٤٠٠٠ ج (أربعة الآف جنيه) لتسوية معاشات الموظفين والمستخدمين الذين انتهت مدة خدمتهم قبل أول أكتوبر سنة ١٩٥٦ مقابل زيادة إيرادات مجلس محافظة بور سعيد بنفس القدر أخذًا من الصندوق المشترك .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر ١٣٨٥ (١٩٦٥) (٢٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٦٤ لسنة ١٩٦٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ،

وعل القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأداة التنفيذية
لقانون نظام الإدارة المحلية ،وعل القرار الجمهوري رقم ١٤١٦ بربط ميزانية مجلس محافظة أسيوط
للسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥ ،

وعل قرار مجلس محافظة أسيوط بمجلس ١٩٦٥/٤/٢٧ ،

وعل موافقة اللجنة الوزارية للادارة المحلية بمجلس ١٩٦٥/٦/٨ ،

قرار :

مادة ١ — يعتمد ما قام به محافظة أسيوط من استخدام مالها
من الاعتدادات المرجحة بميزانية الخدمات تحت قسمى ٣٢ و ٣٤ (إعانته
لاستكمال إنشاء المجالس المحلية) في السنة المالية ١٩٦٤/٦٣، ١٩٦٣/٦٢
وقدرها ١٤٩١٥ ج و ١٩٠٠٠ ج على التوالى وكذلك مبلغ ٢٠٠٠ ج
من وفورات اعتمادات الباب الثالث بميزانية مديرية التربية والتعليم بالمحافظة
للسنة المالية ١٩٦٤/٦٣ في إنشاء مدرسة ثانوية للبنين بمدينة أسيوط من
جملة التكاليف الكلية وقدرها ٧٠٠٠ ج

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر ١٣٨٥ (١٩٦٥) (٢٨)

جمال عبد الناصر